

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٢٣٤ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قانون تنظيم الهيئات الشبابية الصادر بالقانون رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٥٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إضافة أغراض إقامة مراكز تنمية

الأسرة والطفلة الحكومية ومجمعات الخدمات الحكومية ومراكم الخدمات الزراعية والبيطرية

الحكومية ومراكم الشباب الحكومية والملاعب الملحقة بها وغيرها من المشروعات الحكومية

ذات النفع العام التي تدخل ضمن البرنامج القومي لتطوير الريف المصري "حياة كريمة"

إلى أعمال المنفعة العامة :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مركز شباب وملعب وملحقاته بناحية

العاشرة - مركز ومدينة زفتى - محافظة الغربية ، الواقع بالقطعة رقم (ض ٦

بحوض ريح البحر نمرة (٤) قسم أول ، بمسطح (٤) قارات و(١٤) سهم ، وذلك لصالح

وزارة الشباب والرياضة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكر الإيضاحية والخرائط المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ ربيع الآخر سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ نوفمبر سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

٢٠٢٢ رقم ٤٢٣٤ لسنة

الشرف بعرض الآتي :

فى إطار مبادرة فخامة السيد رئيس الجمهورية "حياة كريمة" التى تستهدف تنمية الريف المصرى ، والارتقاء بالبنية التحتية وتمكين المواطنين اقتصادياً واجتماعياً .

طلبت محافظة الغربية بكتابها رقم ٢٢٣ ٢٢٢/٤/٢١ المؤرخ ٢٠٢٢/٤/٢١ الموافقة على استصدار قرار بإضفاء صفة النفع العام لقطعة أرض مملوكة للأهالى مساحتها (٤٦ ط - ١٤ س) بناحية العاشرة ، حوض ربع البحر غرة (٤) قسم أول ، قطع (ض ٢٠٦) ، التابعة لمركز ومدينة زفتى بمحافظة الغربية ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر ، لصالح وزارة الشباب والرياضة ، لإنشاء مركز شباب وملعب وملحقاته عليها .

أرفق بكتاب المحافظة المشار إليه مذكرة موضح بها قيمة التعويض المبدئي المعد بمعرفة لجنة تشميم الأراضى بالهيئة العامة للمساحة بقيمة ١٦٠٠٠٠ (واحد مليون وستمائة ألف جنيه مصرى) .

حيث أرفق رسم تخطيطى للمشروع المشار إليه ، وكذا كشف بأسماء المالك الظاهرين لقطعة الأرض سالفه البيان .

ولما كان مشروع إنشاء مركز شباب وملعب وملحقاته ، لصالح وزارة الشباب والرياضة ، بناحية العاشرة ، التابعة لمركز ومدينة زفتى بمحافظة الغربية ، يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة الأمر الذى يتطلب استصدار القرار اللازم بتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى الالزامية لتنفيذها .

لذلك .. واعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدهلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرفق .

برجا ، - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء / محمود شعراوى

الإدارة العامة للساحة بالغربية
مكتب المراجعة والمستند

٤٧ مكرر

الموضوع يخصيص الأراضي المطلوب توزع ملكيتها لإقامة
مشروع مركز شباب ضمن مبادرة جهاز كريمة ببنية التحتية
م/أ (زنق)

برر ع ٤٣٦ لسنة ٢٠٢٢

السيد / السكرتير عام المساعد للمحافظة الغربية
تحية طيبة وبعد
كتف الملك ظاهرين

نوع التعامل	المبلغ بالغير	المبلغ			اسم الملك ظاهرين	العرض	رقم اللائحة	القرار	القرار	القرار	القرار
		ج	د	ق							
أرض فضاء	١٤٢,٢٥	٠٠	٠٠	٢٩	رمزي التسوين حصار						١
أرض زراعية فتح	٣١٧,٧٥	٠٠	٠١	١٩	محمد مهرب سكران	ربيع العام ٢٠٢٢ قسم أول	٢٠٦	٢٣	٢٣	٢٣	٢
	٧٤٦,٧٥	٠٠	٠١	١٥	ورثة / فرقيلة أحمد شفيق جابر						
أرض زراعية غير مهيأ	٦٨,٥٥	٠٠	٠٠	٠٩	فليزة أحمد محمد جابر						٣
	٨٢٠,٣٠	٠٠	٠٢	١٤							
					الاجمالي						



وكيل القسم

رئيس المكتب

القائم بالعمل

الإسم

صورة طبع الامر

درر عام الإدارة العامة لخواص أملاك الدولة

القرار رقم

مدونة عالم

